

المجلس (611) | شرح صحيح البخاري الجديد | الشيخ عبد المحسن العباد البدر | #الشيخ عبدالمحسن العباد

عبدالمحسن البدر

بسم الله الرحمن الرحيم والحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين أما بعد فيقول أمير المؤمنين في الحديث أبو عبد الله محمد بن اسماعيل البخاري رحمه الله تعالى يقول في كتابه - [00:00:02](#) الصحيح باب الجمعة في القرى والمدن. قال حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا أبو عامر العقدي قال حدثنا إبراهيم طهمان عن أبي حمزة الضباعي عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال إن أول - [00:00:22](#) جمعت بعد الجمعة في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم في مسجد عبد القيس بجواثا من البحرين بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله. نبينا محمد وعلى آله - [00:00:42](#) وأصحابه أجمعين. أما بعد فيقول الإمام البخاري رحمه الله باب الجمعة في في المدن والقرى. أي إن أنما تكون على أهل البلدان المستوطنين سواء كانوا في مدن كبيرة أو قرى صغيرة فإن عليهم أن يقيموا الجمعة. فإن عليهم أن يقيموا الجمعة - [00:01:02](#) أما من لم يكن من أهل المدن والقرى وأنما كان مثلا في البادية الذين يتبعون العشب وينتقلون فإن هؤلاء ليس عليهم الجمعة. وكذلك المسافرون ليس عليهم الجمعة بمعنى أنهم يقيموا الجمعة يعني يؤدون يخطبوا هي - [00:01:32](#) يخطب فيهم واحد ويصلي بهم الجمعة هذا لا يكون ليس لهم ذلك وأنما هذا خاص بأهل مدن القرآن. والنبي عليه الصلاة والسلام كان يسافر وما كان يقيم الجمعة في سفره. وأنما كان يصلي ظهرا - [00:02:02](#) وحجة الوداع وافق فيها يوم عرفة يوم الجمعة. والنبي صلى الله عليه وسلم جمع بين الظهر والعصر. وأسر فيه بالقراءة ولم يصلي الجمعة. فدل هذا على أن على أن المسافرين ليس عليهم الجمعة - [00:02:22](#) لكنهم إذا صاروا في بلد فإنهم يصلون مع الناس. إذا كانوا مقيمين ومستقرين في بلد مع الناس فإنهم يصلون معهم يصلون معهم المسافر إذا حضر الجمعة يصلها لكنه لا يقيم الجمعة. والمسافرون لا يقيمون الجمعة. لأن النبي صلى الله عليه وسلم ما - [00:02:42](#) كان يجمع أسفاره وأنما كان يصلي ظهرا وحجة الوداع كانت يوم الجمعة وما جمع فيها وما صلى الجمعة صلى الظهر والعصر قصرا مجمعا في أول وقت الظهر وأسر في القراءة بالظهر والعصر وهذا - [00:03:02](#) يوضح أنها ليست الجمعة لأن الجمعة تحتاج إلى خطبتين قبلها والقراءة يجهر فيها بالقراءة ويجهر بالقراءة وأما أهل المدن والقرى فإنهم هم الذين عليهم الجمعة وعليهم التجمع. ثم أنه ولا يشترط يعني عدد كبير للجمعة بمعنى أنه يكون أربعين أو اثنين عشر أو عشرين أو خمسين أو ما إلى ذلك - [00:03:22](#) ليس هناك تحديد لم يثبت في ذلك تحديدا عن رسول الله عليه الصلاة والسلام وأنما تكون في أقل جمع تكون في أقل جمع آ آ ك ثلاثة أقل شيء الثلاثة. واحد أمام يخطب واثان يصنعان. لأنه لم يثبت إذا - [00:03:52](#) سنة عن رسول الله عليه الصلاة والسلام. بينما أقل شيء هو الثلاثة. بحيث يصلي يصلي يخطب بهم أحدهم ويصلي بالاثنتين. هذا هو الذي أه هذا هو السائق. وإن المستوطنون في أماكن وهم قليلون جدا وهم مستقرون في بيوتهم وهم يستطيعون - [00:04:12](#) مستوطنون فيها فإنهم لا يتركون الجمعة بل يقيمونها ولو كانوا ثلاثة بل يقيمونها ولو كانوا ثلاثة لكن إذا كان عندهم مساجد قريبة يجمع فيها وذهب إليها لا يشق فإنهم يذهبون. وأما إذا كان ليس عندهم أماكن وأنما من يشاء أماكن - [00:04:42](#)

يجمع فيها وهم بعيدون عن المساجد وهم مستوطنون ومستقرون فلهم ان يجمعوا ثم ورد هذا الحديث الذي عن ابن عباس ان اول جمعة جمعة في الاسلام كانت بعد مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم في جوادة من البحرين. وجوالة هذه قرية - [00:05:02](#) من قرى البحرين وهذا فيه الاستدلال على اقامتها في القرى. واما المدن فانها تقام فيها آا اقامتها في مدينة الرسول صلى الله عليه وسلم وهي والمدن اولى من من القرى. واذا صحت في القرى فهي - [00:05:22](#) من المدن من باب اولى فالحاصل ان هذا الحديث فيه اقامة الجمعة في القرآن لان جوات قرية من قرى البحرين وكان فيها من بني عبد القيس وهم الربيعية. وهم الربيعية وقد كانوا اه يأتون الى النبي وقد جاءوا - [00:05:42](#) في اول الامر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم طلبوا منه ان يعلمهم وان آآ آ يعلمهم شيئا يذهبون به ويعطون ويعلمون به من وراءهم. يتعلمونه ويعلمونه من من وراءهم - [00:06:02](#) وقد قالوا واعتذروا عن كثرة التردد للرسول عليه الصلاة والسلام بان بان بينهم وبينهم وبين المدينة حي من كفار مضر وانهم لا يستطيعون الوصول الى الرسول صلى الله عليه وسلم الا في شهر حرام الذي - [00:06:22](#) تنفيذ الكفار الاشهر الحرم اه يأتون في الوقت الذي يكون فيه احترام لا شؤون. ولهذا لا يستطيعون ان يأتوا الى النبي صلى الله عليه وسلم ارادوا وكل ما شاءوا لان الكفار الذين في الطريق وهم كفار مضر يعني آا يخشونهم - [00:06:42](#) ويلحقون بهم الازى ولهذا آا كانوا يأتون في الاشهر الحرم كما جاء ذلك في صحيح البخاري وغيره وقد ذلك في كتاب الايمان في حديث او تحت باب باب اداء خمس من الايمان. باب اداء الخمس من الايمان لان فيه وفد لابن - [00:07:02](#) ايش؟ وفدوا الى الرسول صلى الله عليه وسلم وطلبوا منه ان يعلمهم وان يعلموا من وراء ليعلما من وراءهم. نعم القاضي حدثنا محمد بن المثنى هو ابو موسى العنزي الملقب الزمن وهو احد شيوخ اصحاب الكتب الستة - [00:07:22](#) عن ابي عامر العقدي. نعم. عن ابراهيم بن طهمان. نعم. عن ابي حمزة الضبي. ابو جبرة الضبي هو بن عمران نصر بن عمران. وكنيته ابو حمزة. والجيم والراء. ومن من الرواة عن ابن عباس ابو حمزة القصاب. ابو حمزة القصاب. وابو حمزة وابو حمزة. يعني من قبيل المؤلف - [00:07:42](#) مختلف يعني هو ما يتفق فيه الرسم ويختلف فيه النقد او الشكل. وهنا اختلف النقد ابو حمزة ابو حمزة الرسم واحد ولكن الفرق يعني بالنقطة. وكذلك ايضا بشكل يعني يكون - [00:08:12](#) يعني يكون اختلاف في الشكل مع الاتحاد في روسيا. مثل عقيل وعقيل. عقيل وعقيل النقاط واحدة. ولكن الفرق عقيل وعقيل. يعني هذا يقال له المؤلف والمختلف. ويقال له وهما اتفق فيه الاسلام في الرسم واختلفا في النقد او الشكل. واختلفا في - [00:08:32](#) او شكل او فيهما جميعا. فابو جبرة هذا هنا يروي عنه ابن يروي عن ابن عباس. وفي صحيح مسلم عن عن ابن عباس يروي عنه ابو حمزة القصاب والحديث الذي يروي عنه عن ابي يروي عن ابي حمزة عن ابي عباس - [00:09:02](#) الذي يتعلق بمعاوية الذي قال فيه النبي صلى الله عليه وسلم لا اشبع الله بطنك. لا اشبع الله بطنه. وآا اعتبر بعض يعني الناس الذين يعني يتصيدون او يتلمسون النيل من الصحابة او شيء فيه النيل من الصحابة - [00:09:22](#) اعتبروا هذا ذم له ودعاء عليه. وفي الحقيقة هو دعاء له وليس عليه. لان الامام مسلم رحمه الله لما ورد هذا الحديث اورده بعض الاحاديث التي فيها دعاء النبي عليه الصلاة والسلام على اناس وهو لا يريد الدعاء عليهم - [00:09:42](#) مثل قوله عقر حلق ثكلتك امك تربت يمينك يعني هذه الالفاظ التي كان يقولها الرسول صلى الله عليه وسلم لا يريد على اهلها. وقد اورد البخاري مسلم رحمه الله في كتابه الجامع الصحيح. احاديث كثيرة - [00:10:02](#) من هذا القبيل ثم ختمها حديث عن ام سليم ان ان يعني يتيمة لها جاءت الى النبي صلى الله عليه وسلم وكان النبي صلى الله عليه وسلم يعرفها وهي صغيرة فلما ارسلتها اليه واذا - [00:10:22](#) يعني يعني حصل له شيء من الكبر عما كانت عليه من قبل. فقال انت كبرت اذا كبرت سنك. اذا كبر سنه اذا كبرت اه سنك اه فجاءت البنية او اليتيمة هذه اه - [00:10:42](#)

متألّمة متأثرة تبكي وقالت للرسول دعا علي فجاءت ام سليم مسرعة قالت يا رسول الله انك دعوت على يتيمتي ما علمت اني شرطت على ربي ان من دعوت عليه بدعوة ليس لها باهل ان يجعل الله له ذلك يعني طهرا - [00:11:02](#)

كان طهرا وزكاء. المسلم رحمه الله لما ذكر الاحاديث وختم بهذا الحديث اتى بعده بحديث لاشيع الله بطنه يعني انه من هذا القبيل. مما يكون فيه مما يعتبر دعاء له وليس دعاء عليه. ما يعتبر دعاء له وليس - [00:11:22](#)

دعاء عليه. عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما وهو احد العبادية الاربعة من الصحابة واحد السبعة المكثرين من حديث الرسول صلى الله عليه وسلم ذكر الحافظ هنا عن عبد الرزاق باسناد صحيح ها عن ابن عمر انه - [00:11:42](#)

كان يرى اهل المياه بين مكة والمدينة يجمعون فلا يعيب عليهم. يعني كان المقصود من هذا اهل المياه الذي هم عليها وفيه بيوت على هذه المياه. وليس معنى ذلك انهم ما في الا ماء يجون يشربون ويرجعون. يعني هالبوادي - [00:12:02](#)

الذين يعني يرعون او يأتون آآ بئر او كذا يشربون منها وهي ليس فيها سكان. اما اذا كان فيها سكان نعم هؤلاء هم الذين يجمعون ولو كانوا قليلين. اذا كانوا مستوطنين. اما اناس يريدون الماء ويرجعون يصرون ويريدون - [00:12:22](#)

فهؤلاء لا يجمعون لان هؤلاء بادية فهذا محمول على انه كان فيه سكان في هذا المكان نعم قال حدثنا بشر بن محمد قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا يونس عن الزهري قال - [00:12:42](#)

اخبرنا سالم بن عبدالله عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كلکم وزاد الليث قال يونس كتب رزيق بن حكيم الى ابن شهاب وانا معه يومئذ بوادي القرى - [00:13:02](#)

هل ترى ان اجمع ورزيق عامل على ارض يعملها وفيها جماعة من السودان وغيرهم. ورزيق يومئذ على ايلة فكتب ابن شهاب وانا اسمع يأمره ان يجمع يخبره ان سالما حدثه ان عبد الله ابن عمر يقول سمعت - [00:13:22](#)

رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كلکم راع وكلکم مسؤول عن رعيته. الامام راع ومسؤول عن رعيته راع في اهله وهو مسئول عن رعيته. والمرأة راعية في بيت زوجها ومسؤولة عن رعيته. والخادم راع في مال - [00:13:42](#)

ومسؤول عن رعيته. قال وحسبت وحسبت ان قد قال والرجل راع في مال ابيه. ومسؤول عن رعيته وكلکم راع ومسؤول عن رعيته. ثم ذكر هذا الحديث عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما - [00:14:02](#)

وهو حديث من جوامع كلمة صلى الله عليه وسلم. كلکم راع وكلکم مسؤول عن رعيته. ثم فصل في الرعاة يعني فيهم الامام الاعظم ثم نوابه وولاته في القرى والمدن فان هؤلاء يعني نوابه - [00:14:22](#)

ويقومون مقامه وهم رعاة يعني للبلد الذي هم فيه بمعنى انهم هم المسؤولون وانهم يقومون فيهم بتطبيق احكام الله عز وجل. ومن ذلك اقامة الجمعة. ومن ذلك اقامة الجمعة يعني حيث يكونوا مستوطنين فالوالي مسؤول عن رعيته. يقوم بما يلزم وبما يجب يعني عليه - [00:14:42](#)

ومن ذلك اقامة الجمعة. ومن ذلك اقامة الجمعة. يعني هؤلاء الولاة الذين هم دون الوالي الاعظم وهم نواب الامام والاعظم فانهم يعني مسؤولون عن اه هؤلاء الذين يتولون عليهم او الذين ولوا عليهم بان يقيموا فيهم - [00:15:12](#)

شرع الله وان يطبقوا فيهم ما جاءت به شريعة الله ومن ذلك اقامة الجمع والجماعات. ومن ذلك اقامة الجمع والجماعات ذكر هذا الحديث الذي فيه رزيق ابن حكيم وكان يعني على على يعني آآ - [00:15:32](#)

اولا على ايلة وهي على على ساحل البحر. ولها يتبعها قرى وكان كتب الى الزهري يسأله عن عن التجميع يعني امره بان يجمع امره بان يجمع واستدل بعموم هذا الحديث الذي هو - [00:15:52](#)

قوله صلى الله عليه وسلم كلکم راع وكلکم مسؤول عن رعيته. يعني ان الامير على قرية او على مدينة او مسؤول عن اقامة شرع الله فيها وكذلك يعني مسؤول عما يتعلق بالامر بالمعروف والنهي عن المنكر ومن ذلك اقامة الجمع - [00:16:12](#)

فاستدل ابن الزهري رحمه الله بهذا الحديث الذي هو من جوامع كلمة صلى الله عليه وسلم الى ان الامام الاعظم عليه واجبات والامام الذي هو اخص منه في على ناحية معينة - [00:16:32](#)

نائب للامام الاعظم في ذلك البلد عليه ان يقيم شرع الله ومن ذلك اقامة الجمعة. وهذا يدل على اقامة اقامة الجمعة في القرى. اقامة الجمعة في القرى. وكما قلنا في الحديث السابق اذا كان العدد - [00:16:52](#)

يعني لو كان قليلا جدا بحيث لا يقل عن ثلاثة فانهم يجمعون. لا يقل عن ثلاثة فانهم يجمعون. نعم قال حدثنا بشر بن محمد نعم عن عبدالله بن المبارك عن يونس عن الزهري يونس ابن يزيد الايلي - [00:17:12](#)

نعم عن سالم ابن عبد الله عن ابن عمر وزاد الليث ليث ابن سعد. قال يونس كتب رزيق بن حكيم. نعم. قال رحمه الله تعالى باب هل على من لم يشهد الجمعة غسل من النساء والصبيان وغيرهم؟ وقال ابن عمر انما - [00:17:32](#)

على من تجب عليه الجمعة؟ قال حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال حدثني انسان ابن عبد الله انه سمع عبد الله بن عمر رضي الله عنهما يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من جاء منكم الجمعة فليغفر - [00:18:02](#)

تصل ثم ذكر هذه الترجمة وهي باب من هل على من لم يشهد الجمعة غسل من النساء والصبيان وغيرهم هل على من لم يشهد الجمعة غسل؟ من النساء والصبيان وغيرهم؟ يعني باب - [00:18:22](#)

باب هل يشهد على من لم يشهد الجمعة؟ غسل من النساء والصبيان وغيرهم. يعني هذا هذه يعني فيها بيان ان من آآ تلزمه الجمعة عليه غسل وقد مر بذلك الاحاديث وكذلك يعني - [00:18:42](#)

اعيدها او يعيد بعضها وان الذين لا لا تلزمهم ولا يجب تجب عليهم هم الذي اه النساء فانها لا تجب عليهن وكذلك الصبيان لا تجب عليهم. وكذلك المسافرون الذين هم يعني عابروا سبيل او انهم في سفر لا لا لا يجمعوه. لا يجمعون ولكنهم اذا كانوا مستقرين - [00:19:02](#)

في بلد فانهم يصلون كما يصلي الناس. يصلون كما كما يصلي الناس. يعني المسافر وغير المسافر في بلد لكن كانوا مقيمين في بلد فانهم يحضرون الجماعة ويصلون مع الناس صلاة الجماعة. وهنا اوردها على ان - [00:19:32](#)

من لم يحضر هذا عليه غسل يعني او ليس عليه غسل. يعني من اهل العلم من قال انه يعني يغتسل ولكن البخاري رحمه الله الا ما اورد هذه الاحاديث واورد يعني بعض الآثار يعني يوضح ان الغسل على من يأتي الجمعة على من يأتي الجمعة - [00:19:52](#)

هو ان النصوص التي جاءت فيه انما لمن يأتي الجمعة. اما من لم يأتي الجمعة كالصبيان والنساء فلا يلزمهم ذلك وليس مطلوبا منهم كما يطلب من الذين يأتون وذلك ان الجمعة الذي يحضرها عليه ان يكون على حالة حسنة - [00:20:12](#)

كما مر بنا من حيث البدن وذلك بالغسل. ومن حيث اللباس وذلك باللباس الحسن. ومن من حيث السواك كذلك يكون على يعني حالة حسنة في فمه وكذلك فيما يتعلق بالطيب - [00:20:32](#)

الذي اه اه يكون يتطيب به الانسان ويشم منه رائحة طيبة بدل ما يشم منه رائحة ليست بطيبة يعني المطلوب من الذين يأتون هذه الامور. وفي مقدمتها الغسل. اما النساء التي لا لا يجب عليها - [00:20:52](#)

فاذا كانت ستحضر الجمعة وفيها روائح كريهة وفيها كذا فلا بد من ازالة هذه الروائح حتى لا تؤذي الناس حتى لا تؤذي الناس ولا تجب عليها الجمعة ولا يلزمها ان تذهب وصلاته في بيتها افضل. تصلي ظهرا في بيتها وافضل لها من الذهاب الى الجمعة - [00:21:12](#)

لان صلاة النساء مطلقا في بيوتهن خير من اتيانهن للمساجد. لكنهن لكنهن اذا استأذن في المساجد يجيبن الى ذلك. لان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا سمعوا اذن الله فسجد الله. لا تمنعوا ايمان الله مساجد الله. فاذا اه اه لا يلزمها لكن اذا اراد - [00:21:32](#)

تذهب وشهدت الجمعة واذن لها بالذهاب فانها ما يكون آآ لا تستعمل الطيب ولا تستعمل الشيء الذي يلفت اليها من الزينة وكذلك ايضا لا يكون معها رائحة كريهة تؤذي من يكون معها من النساء او - [00:21:52](#)

ومن تصلي معهن من النساء. ثم ورد هذا الحديث ان النبي قال من اتى الجمعة فليغتسل. اولا الاثر عن ابن عمر انه قال انما الغسل على من تجب عليه الجمعة. نعم. انما الغسل على ما تجب عليه الجمعة. الا تجب على الرجال البالغ - [00:22:12](#)

تجب على الرجال البالغين هؤلاء الذين يجب عليهم الغسل. نعم. ثم حديث ابي ابن عمر من جاء منكم الجمعة فليغتسل. ثم ذكر هذا الحديث عن ابن عمر من جاءكم منكم الجمعة فليغتسل - [00:22:32](#)

لانه الذي يأتي الى الجمعة هو الذي يغتسل. هو الذي يجب عليه هم الرجال البالغون. يعني الرجال البالغون هم الذين تجب عليهم الجمعة وعليهم ان يعني يغتسلوا ان يكونوا على احسن هيئة. نعم - [00:22:52](#)

وعلى كل من ولو لم يكن من يعني واجبة عليه كمسافر نعم المسافر اذا كان فيه رائحة يعني اذا كان حضر الجمعة فان وفيه روائح كريهة فعليه ان يغتسل لا يؤذي الناس - [00:23:12](#)

الرائحة الكريهة اذا كان واذا لم يكن يعني ليس فيه رائحة ويعني او يعني لا يتمكن من كونه اه يعني يغتسل وليس فيه رائحة كريهة فان الاغتسال حسن لكل من يأتي الى الجمعة لكن من كان مسافرا وكان عابر سبيل ثم يعني وجد الناس يصلون جمعة في الطريق ونزل وصلى معهم يصلي معهم - [00:23:32](#)

ولا يلزمه ان يغتسل. نعم. قال حدثنا ابو اليمان. الحكم بن نافع عن شعيب بن ابي حمزة عن الزهري. نعم. عن سالم بن عبدالله عن ابن عبد الله ابن عمر. نعم. قال حدثنا - [00:24:02](#)

عبدالله بن مسلمة عن مالك عن صفوان بن سليم عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال غسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم. آ ذكر هذا الحديث - [00:24:22](#)

عن ابي سعيد غسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم. والمقصود منه المفهوم في قوله محتلم. يعني المحتلم هو البالغ يعني فالذي الذي هو غير بالغ الذي هو غير بالغ ولا يجب عليه غسل الجمعة. لانه قال غسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم يعني كل ما له مكلف - [00:24:42](#)

هذا هو الذي يجب عليه غسل الجمعة. لكن اذا حضر وذهب الى الجمعة فان كانت فيه روائح كريهة عليه ان يزيلها بالاغتسال عليه ان يزيلها لان لذا للناس غير سائغ. نعم. سبقه - [00:25:02](#)

مرة نعم قال حدثنا عبد الله ابن مسلمة وقعبني عن مالك عن صفوان بن سليم. نعم. عن عطاء ابن يسار عن ابي سعيد وهو سعد ابن مالك ابن سنا رضي الله عنه. قال حدثنا مسلمون ابراهيم. قال حدثنا وهب. قال حدثنا ابن طاووس عن ابيه - [00:25:22](#)

عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نحن الاخرون السابقون يوم القيامة اوتوا الكتاب اوتوا الكتاب من قبلنا واوتيناه من بعدهم. فهذا اليوم الذي اختلفوا فيه فهدانا الله فغدا لليهود - [00:25:42](#)

وبعد غد للنصارى فسكت ثم قال حق على كل مسلم ان يغتسل في كل سبعة ايام يوما يغسل فيه رأسه وجسده. رواه رواه ابان ابن صالح عن مجاهد عن طاووس عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول - [00:26:02](#)

رسول الله صلى قال النبي صلى الله عليه وسلم لله تعالى على كل مسلم حق ان يغتسل في كل لسبعة ايام يوما. ثم ذكر هذا الحديث عن عن ابي هريرة نعم. نعم. هذا الحديث - [00:26:22](#)

عن ابي هريرة رضي الله عنه ان الاخرون قال نحن الاخرون السابقون يوم القيامة. بيد انهم اوتوا الكتاب من قبلنا اوتيناهم بعدين. والحديث سبق ان مر يعني في في فيما مضى يعني آ وآ - [00:26:42](#)

به كما عرفنا ام نحن الاخرون زمانا السابقون منزلة وجزاء وآ ثوابا كما قال الله عز وجل ان كنتم خير امة اخرجها للناس ان كنتم خير امة اخرجت للناس فهم الاخرون السابقون - [00:27:02](#)

سابقونا لغيرهم. والحديث سبق ان مر ولكنه اوردته مما جاء في اخره بما يتعلق بالاغتسال. قال بالاغتسال حق على كل مسلم ان يغتسل في كل سبعة ايام يوما يغسل فيه رأسه وجسده. هنا - [00:27:22](#)

قال حق على كل مسلم يعني ان ان يغتسل في يوم من سبعة ايام يغسل فيه رأسه وجسده وهذا الحديث مطلق هذا الحديث مطلق لكنه مقيد بالاحاديث السابقة التي متعلقة بالجمعة وهنا الحديث مطلق ولكن - [00:27:42](#)

انه جاء في بعض الاحاديث ما يدل على انه يوم الجمعة. يعني هذا اليوم الذي هو من سبعة ايام انه يوم الجمعة. وبذلك يوافق الاحاديث الاخرى لكن اه فيما يتعلق بكل مسلم اه يعني اه اه اورد اه البخاري رحمه الله هذا الحديث - [00:28:02](#)

في هذا الباب وصدرة وقول ابن عمر لما تجب غسل الجمعة على على من على من يأتي اليها الاول اول هذا اثر ابن عباس ابن مسعود

ابن عمر انما الجمعة انما الغسل يوم الجمعة على على قال ان - [00:28:22](#)

الغسل على من تجب عليه الجمعة. نعم بما انها الغسل على ما تجب عليه الجمعة. يعني هذا الحديث الذي هو مطلق يعني الغسل انما يكون في حق من تجب عليه الجمعة. لان الغير البالغ لا تجب عليه والمرأة لا تجب عليها. فاذا - [00:28:42](#)

الذي تجب عليه الجمعة هو الذي يكون عليه الاغتسال ومطلوب منه ان يغتسل. وقد جاء في بعض الاحاديث اه تحديد اليوم من سبعة ايام بانه يوم الجمعة. قال حدثنا مسلم ابن ابراهيم نعم. عن ابيب ابن خالد - [00:29:02](#)

عن ابن طاووس عبد الله ابن طاووس عن ابيه نعم عن ابي هريرة نعم قال رواه ابان ابن صالح عن عن طاووس عن ابي هريرة. ابانا ابن صالح نعم. ان مجاهد. مجاهد ابن جبر. نعم - [00:29:22](#)

عن طاووس عن ابي هريرة. قال حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا شبابه. قال حدثنا ورقاء عن عمرو بن دينار عن مجاهد عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ائذنوا للنساء بالليل الى المساء - [00:29:42](#)

ثم ذكر هذا الحديث الذي فيه قوله صلى الله عليه وسلم ائذنوا للنساء بالليل الى المساجد اذا بالنساء بالليل الى المساجد. وهذا فيه ذكر الليل والجمعة انما تكون بالنهار. الجمعة انما تكون - [00:30:02](#)

في النهار ولا تكونوا في الليل فاذا يعني الابن جاء في الليل ولكنه جاء في بعض مطلق وانه يجوز في الليل وفي النهار بشرط الا يترتب على خروج المرأة الى المسجد آ فتنة - [00:30:22](#)

الى غيرها بها او فتنة لها بغيرها. وان تكون غير متطية وغير متجملة يعني ليلا ونهارا لكن بالليل يكون استر. الليل يعني جاءت النصوص في الليل والتنصيص عليه في الليل لان الليل اسدل. ولهذا - [00:30:42](#)

مر بنا ان ان النساء يصلين مع النبي صلى الله عليه وسلم في الفجر ويخرجن متلفعات ينصرفن متلفعات بروطهما ما يعرفهن احدا من الغلصة. فاذا ذكر الحديث هنا من اجل ذكر الليل. لان الجمعة انما هي في النهار. واذنهن اينما كان في - [00:31:02](#)

او التنصيص على انه في الليل لانها ستار. لكن الحكم واحد. لكن بالشروط المعتبرة ليلا او نهارا في حق النساء يكون الفتنة فيهن او فتنة في لغيره. يعني يفتتن بغيرهن او غيرهن يفتتن بهن. او غيرهن يفتتن بهن - [00:31:22](#)

ها قال حدثنا عبد الله ابن محمد عن شبابه نعم ابن صواح عن وارقاء نعم ابن عمر اليشكوري عن عمرو ابن دينار عن مجاهد عن ابن عمر. نعم. قال حدثنا - [00:31:42](#)

قال حدثنا يوسف ابن موسى قال حدثنا ابو اسامة قال حدثنا عبيد الله ابن عمر عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنه انه قال كانت امرأة لعمر تشهد صلاة الصبح والعشاء في الجماعة في المسجد فقيل لها لم تخرجين وقد تعبت - [00:32:02](#)

كانت امرأة لعمر تشهد صلاة الصبح والعشاء في الجماعة في المسجد. نعم. فقيل لها لم وقد تعلمين ان عمر يكره ذلك ويغار. قالت وما يمنعه ان ينهاني؟ قال قول رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تمنعوا اماء الله مساجد الله. ثم ذكر هذا الحديث الذي فيه - [00:32:22](#)

ان امرأة لعمر كانت تشهد العشاء والفجر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد وان وانه قيل لها يعني اه لماذا اه تخرجين وانت تعلمين ان عمر يكره ذلك؟ قالت وما يمنعه ان يمنعي - [00:32:52](#)

وقيل يمنعه لا تمنعه الله ما شهد الله. فهو يعني لا يخالف هذا هذا النهي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وان كان يعجبه ويحب ان تصلي في بيته وان الاولى لها ان تصلي في بيتها لكنها اذا استأذنت - [00:33:12](#)

انها لا آ تمنع من ذلك. لقوله صلى الله عليه وسلم لا تمنعوا اماء الله في مساجد الله. وقد اورد البخاري هذا الحديث في هذا لانه مثل الذي قبله هناك بالليل وهنا كانت تصلي الفجر والعشاء يعني صلاة الليل. تصلي الفجر والعشاء نعم - [00:33:32](#)

قال حدثنا يوسف بن موسى. نعم. عن ابي اسامة. حماد بن اسامة. عن عبيد الله بن عمر نعم. عن نافع عن ابن عمر. قال رحمه الله تعالى باب الرخصة ان لم يحضر الجمعة - [00:33:52](#)

في المطر قال حدثنا مسدد قال حدثنا اسماعيل قال اخبرني عبد الحميد صاحب صاحب الزياي قال حدثنا عبد الله ابن الحارث ابن عم محمد ابن سيرين. قال ابن عباس لمؤذنه في يوم مطير اذا قلت - [00:34:12](#)

اشهد ان محمدا رسول الله فلا تقل حي على الصلاة. قل صلوا في بيوتكم. فكأن الناس استنكروا قال قال فعله من هو خير مني؟ ان الجمعة عزمة واني كرهت ان - [00:34:32](#)

اخرجكم فتمشون في الطين والدحظ. ثم ذكر باب الرخصة ان لم يحضر الجمعة في المطر الرخصة ان لم يحضر الجمعة بالمطر. يعني ان ان الجمعة هناك اعذار يعني للانسان ان يتخلف عنها بها - [00:34:52](#)

اذا وجدت ومثل ذلك يعني من يكون يعني حارسا لشيء او مؤتمرا على شيء وانه آا اذا ذهب يعني يحصل ضياعه ويحصل فقدانه وكذلك اذا حصل مطر مطر شديد وحصل يعني في الاسواق لكونها من التراب ولكون الاقدام يعني تغاص فيها - [00:35:12](#)

يعني في هذا الدحر فيترتب على ذلك مضرة يعني آا يعني للناس في الحضور فامر ابن عباس مؤذنه جمعة انه اذا قال حي على الصلاة يقول يعني لا يقول صلوا في رحالكم او صلوا في بيوتكم يعني ان هذا رخصة - [00:35:42](#)

ان هذه رخصة لكم. والمقصود ان من حضر جمع به ومن لم يحضر فانه آا آا يرشده الى ان له حق التخلف. الى ان له حق التخلف وان يصلي في بيته ظهرا. وان يصلي في بيته ظهرا. اذا - [00:36:02](#)

حصول المطر الذي يعني يكون به ظررا على الناس يعني يكون فيه رخصة وعذر وآا لما في ذلك من الدحر. واما في هذا الزمان فان كثيرا من الاماكن طرق مسفلتة والناس يأتون بالسيارات - [00:36:22](#)

فاذا كان يعني لا يترتب على ذلك مضرة بان يكون المطر شديد والمطر منهمر ومتتابع والمشي فيه ولا يستطيعون يمشون في السيارات بسببه فان هذا مثل الذي فيه دعاء. اما اذا كانت الطرق يعني آا ليس فيها - [00:36:42](#)

هذا المحذور الذي يكون الذي اشار اليه ابن عباس وانه كره ان يخرجهم في الطين والدحر ولا يترتب على ذلك مضرة في ان يكون الماء منهمر من السماء ومشيههم فيه صعوبة ويترتب عليه يعني عليهم فيه مضرة ولا يستطيع - [00:37:02](#)

فهؤلاء معذورون لكن لا يقال ان اي مطر يكون في المدن والاماكن المزفلتة مثل الاماكن التي فيها طين ليس ليس هذا مثل هذا؟ ولا يسوه هذا بهذا. اعد الحديث. قال ابن عباس لمؤذنه في يوم - [00:37:22](#)

من مطير اذا قلت اشهد ان محمدا رسول الله فلا تقل حي على الصلاة قل صلوا في بيوتكم. لان حي على يعني هلمه واقبله هلمه اقبله. والمقصود انه رخص لهم فقال صلوا في بيوتكم يعني ان - [00:37:42](#)

ان هذا العذر الذي هو حصول المطر الذي فيه هذا الدحر انه عذر ورخصة لهم في ان يصلوا في بيوتهم ظهرا واما من حضر وتجشم المجيء ولو كان في في هذه المضرة فان - [00:38:02](#)

انه يصلي جمعة او يصلي الامام يصلي بهم جمعة. نعم. فكأن الناس فكأن الناس استنكروا كلمة صلوا في في بيوتكم او صلوا في رحالكم شيء شيء يعني غريبا عليهم. فكأن الناس استنكروا ذلك - [00:38:22](#)

لان شيئا غريب وشيء ما هو مألوف ولا شيء معروف. الاذان حي على الصلاة حي على الفلاح. ما فيه صلوا فيه لحالك. او صلوا في بيوتكم. فقال لهم فعله من هو خير مني؟ يعني رسول الله صلى الله عليه وسلم. نعم. قال فعله من هو خير مني ان - [00:38:42](#)

الجمعة عزمة واني كرهت ان اخرجكم فتمشون في الطين والدحظ. الجمعة حزمة هي لازمة ومتعينة ولكن رخص لهم لكنه رخص لهم بان يمشوا في الطين والدحر لانه يترتب على ذلك فيه مضرة فهم فلهم ان يصلوا في بيوتهم - [00:39:02](#)

ومن جاء وتجشم يصلي. نعم. قال حدثنا مسدد. ابن مشرد عن اسماعيل ابن علية عن عبد الحميد صاحب الزيادي. نعم. عن عبد الله ابن الحارث ابن عم محمد ابن سيرين. نعم. عن ابن - [00:39:22](#)

عباس قال رحمه الله تعالى باب من اين تؤتى الجمعة؟ وعلى من تجب لقول الله جل وعز اذا نودي للصلاة من يوم الجمعة وقال عطاء اذا كنت في قرية جامعة - [00:39:42](#)

فنودي بالصلاة من يوم الجمعة فحق عليك ان تشهدا سمعت النداء لم تسمعه. وكان انس رضي الله عنه في قصده احيانا يجمع واحيانا لا يجمع وهو بالزاوية على فرسخين نعم. قال حدثنا احمد. قال حدثنا عبد الله بن وهب. قال اخبرني عمرو ابن الحارث عن عبيد الله ابن ابي جعفر - [00:40:02](#)

محمد ابن جعفر ابن ان محمد ابن جعفر ابن الزبير حدثه عن عروة ابن الزبير عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت كان الناس ينتابون يوم الجمعة من منازلهم والعوالي فيأتون في الغبار يصيبهم الغبار - [00:40:32](#)

فيخرج منهم العرق فاتى رسول الله صلى الله عليه وسلم انسان منهم وهو عندي فقال النبي صلى الله عليه وسلم لو انكم تطهرتم ليومكم هذا ثم قال باب من اين تلك الجمعة؟ وعلى من تجب - [00:40:52](#)

وعلى من تجم؟ نعم. باب من اين تلك الجمعة؟ يعني المكان الذي يأتي الانسان فيه للجمعة. وذلك فيما اذا كان يعني في نفس البلد وهو يسمع الاذان او في قوة من يسمع الاذان. لان المكان قريب يعني - [00:41:12](#)

يعني اه قد يسمع الاذان وقد اه وقد لا يسمعه وقد لا يسمع لكنه اه لكن المكان قريب سواء سمعه او لمسها ما يقال انه اذا لم يسمعه ولو كان قريبا يجلس في بيته وانما آا المكان القريب - [00:41:32](#)

يؤتى للجمعة اليه. اما المكان البعيد اماكن البعيدة فاذا كان يعني يشق الذهاب الى مكان المسجد اللي تجمع فيه اذا كان يشق واه وكانوا بعيدين وهم جماعة يعني اه اه تحصل به. والجمعة بان يكونوا ثلاثة او اكثر فانهم فانهم يصلون - [00:41:52](#)

في المسجد الذي يصلون فيه. الذي يصلون فيه الجماعة يصلون فيه الجمعة. يعني حيث كانوا ثلاثة فاكثر. اما اذا كانوا اثنين فاكثر فانهم يصلون ظهرا اذا كان لا يستطيعون الذهاب الى مسجد الذي فيه الجمعة. وان كانوا ثلاثة فاكثر وكانوا مستوطنين فانهم يصلون الجمعة - [00:42:22](#)

يصلون جمعة وين؟ ذهبوا الى المكان الذي تكثر فيه الجماعة الجمعة وصلوا فيه فان ذلك حسن لكن اللزوم لا يلزمهم لا يلزم ان يأتوا من مكان بعيد الجمعة بل اما - [00:42:42](#)

ان يكون عددا تنعقد الجمعة وهم مستقرون مستوطنون يجمعون وان كانوا اقل من ثلاثة وكانوا اثنين فانهم يصلون فانهم يصلون ظهرا اذا كان المسكن ليس فيه او ليس فيه الا هذا العدد الذي هو اثنان من الرجال فانه آا لا - [00:43:02](#)

فيه اه اه جمعة وانما يصل لا يصل جمعة وانما يصلوا ظهرا. لان الجمعة لا تنعقد بالاثنتين وانما تنعقد ثلاثة فاكثر وقال عطاء اذا كنت في قرية جامعة فنودي بالصلاة من يوم الجمعة فحق عليك ان تشهدها سمعت النداء ولم تسمعه نعم اذا كان في قرية يعني جامع - [00:43:22](#)

ويصل في جمعة وسمع النداء ومعلوم ان تجب الجمعة للقرى يجب عليهم ان يجمعوا ولا يجوز لهم ان يتركوا الجمعة ويصلون ظهرا وهم فيهم العدد الكافي للجمعة وهو الثلاثة لا اكثر اذا كنت في قرية جامعة ونودي للجمعة فحق عليك ان تذهب اليها سمعت النداء او لم تسمعه. سمعت النداء - [00:43:52](#)

او لم تسمع فهذا يدل على ان اهل القرية الذين هم يسمعون الاذان عليهم ان يأتوا الى الجامع الذي يجمع فيه ويصلون فيه الجمعة ولا يجوز لهم ان يتخلفوا ولا يجوز لهم ان يتخلفوا عن صلاة الجمعة. نعم. الثاني - [00:44:22](#)

وكان انس في قصره احيانا يجمع ما في الاثر واحد؟ لا الثانية هذا كذلك ها؟ الاول عطاء ثاني انس. نعم. كان انس رضي الله عنه في قصره احيانا يجمع واهيانا لا يجمع وهو بالزاوية على فرسخين - [00:44:42](#)

يعني انه مكان يعني نائي وانه احيانا يجمع يصلي مع مع من كان حوله واهيانا يأتي الى البصرة ويصلي مع الجماعة في المسجد في جامع البصرة يعني دل هذا على ان من كان في مكان يعني - [00:45:02](#)

فان فانه يجمع وله ولهم ان ينتقلوا الى المكان آا الى المكان الذي تقام فيه الجمعة في في مدينة او في قرية يعني فيها جمعة ان جمعوا حيث يشق عليهم الذهاب فلهم ذلك وان - [00:45:22](#)

تركوا التجميع وذهبوا وصلوا مع الجماعة فان هذا يعني حسن وطيب عائشة قالت كان الناس ينتابون الجمعة ثم حديث عائشة كان الناس ينتابون يعني ينتابون يقصدون ويأتون تابون يقصدون فهو من الانتياب وهو القصد والذهاب. يعني يأتون الى الجمعة من من اماكن عالية من العوالي - [00:45:42](#)

وهي اماكن بعيدة ويكونون اه اه وفي الغالب انهم في العوالي يستعملون في الحرث وفي وفي الزراعة وانهم اه يعني تكون يعني

عليهم اه يعني رائحة تقول فيهم رائحة بسبب عدم الاغتسال ويكون فيهم رائحة يعني تؤذي فالرسول عليه الصلاة والسلام قال -

[00:46:12](#)

يعني اه ارشداهم الى انهم يغتسلون. في اول الحديث قال ينتابون يوم الجمعة من منازلهم والعوام ينتمون من منازلهم ينتابون يعني يأتون من منازلهم ليشهد الجمعة والعوالي التي هي عوالي المدينة التي للجهة الجنوبية - [00:46:42](#)

التي في جنوبها وكانوا يأتون يعني والعواريات يأتون في الغبار يصيبهم الغبار والعرق فيأتون في الغبار وفي يعني بعض النسخ بالعباءة في العباءة فيصيبهم الغبار صافي العباءة يعني عليهم لباس الصوف يلبسون العباءة فيكون ذلك فيه عرق ومع الغبار يمسك -

[00:47:02](#)

يمسك العرق يمسك الغبار فيعني يكون له رائحة. يعني سواء كان يعني في الطريق او يعني في في عملهم وحراستهم فارشد الى ان يأتوا والى ان فشلوا يأتون يأتون في الغبار. يأتون في الغبار نسخ العباءة. وهي المناسبة لان - [00:47:32](#)

الغبار سيأتي فيما بعد. بالغبار والعرق. نعم. يصيبهم الغبار والعرب. نعم وش معنى؟ فيخرج منهم العرق. نعم. فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم انسان منهم وهو عندي فقال صلى الله عليه وسلم لو انكم تطهرتم ليومكم - [00:48:02](#)

هذا فكان انسان عندها وكان كذلك يعني الهيئة التي ذكرت آ في اول الحديث فقال لو انكم تطهرتم ليومكم هذا وانكم تطهرتم ليومكم هذا. قيل ان هذا اول يعني ما حصل فيه - [00:48:22](#)

مشروعية الاغتسال للجمعة. وانه كان له سبب. وان ذلك سبب انهم كانوا يصيبهم العرق والغبار لهم روائح لا سيما اذا كان عليهم البسة غليظة يعني تكون سببا في يعني في العرق وفي - [00:48:42](#)

اه ماسكين العراق مسك الغبار الذي يأتي يعني بسبب اه العرق الذي يكون بسبب ذلك يعني يلصق معه الغبار وينشأ معه الغبار فتحصد الرائحة او المنظر رائحة غير طيبة والمنظر الغير الحسن. فارشد عليه الصلاة والسلام الى التطهر - [00:49:02](#)

المقصود هو التطهر هو الاغتسال. لان الوضوء هذا شيء لا بد منه. اقتصاد الوضوء هذا امر لا بد منه. واما الاغتسال هذا هو الذي ارشد اليه لانه فيه طهارة الجسد كله ونظافته كله وتنظيفه كله فيكون آ المحظور - [00:49:22](#)

الذي يخشى يعني يزول بالاغتسال وذلك بازالة هذه الاشياء التي فيها ايداء للناس في الرائحة وفي المنظر يكون في المنظر وفي الرائحة. كل ذلك مما يكره يعني آ آ لا يرتاح اليه ويحصل التأثير منه. فالرسول عليه قال لو انكم تطهرتم بيومكم هذا يعني ليوم الجمعة. يعني عندما تأتون الى الجمعة - [00:49:42](#)

لو انكم تطهرتم لو انكم تطهرتم ليومكم هذا. يعني قيل ان لو هنا للتمني وعلى هذا لا تحتاج الى خبر وقيل انها شرطية والجواب محذوف لكان احسن. لو تصاحبني هذا لكان احسن. فان كانت له شرطية - [00:50:12](#)

يكون الجواب محدود وهو لا كان احسن. وان كانت للتمني والعرض فانها لا تحتاج الى جواب. نعم قال حدثنا احمد احمد ابن صالح عن عبد الله ابن وهب المصري عن عمرو ابن الحارث المصري عن عبيد الله ابن ابي جعفر. وهو مسلم. عن محمد ابن جعفر ابن الزبير.

[00:50:32](#) - نعم

عن عروة ابن الزبير عن عائشة. يعني هذا الاسناد مكون من سبعة. الثلاثة اللي في الاعلى اه مديون والمرء يرضع اللي في الاسفل مصريون. قال رحمه الله تعالى باب وقت الجمعة اذا زالت الشمس. والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله. نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين - [00:51:02](#)

جزاكم الله خيرا وبارك الله فيكم الهمكم الله الصواب وفقكم للحق شفاكم الله وعافاكم ونفعنا الله ما سمعنا الله لنا ولكم وللمسلمين اجمعين امين. يقول فضيلة الشيخ بالنسبة للشركات التي تقيم في منطقة معينة - [00:51:32](#)

قد تصل الى عشرين سنة. الا ان العمال يعملون شهرا بشهر. وعليه فان الشركة يعملون شهرا بشهر يعملون وشهر اجازة يروحون عند اهلهم. هم. وعليه فان الشركة لا تخلو من العمال. فهل تجب على هؤلاء الجمعة - [00:51:52](#)

لا ادري. اخر يسأل عن المسجونين. هل تجب عليهم الجمعة؟ اذا كانوا في زنزانة اكثر من ثلاثة لا ادري. يقول هل تجوز؟ هل يجوز ان

تقام صلاة الجمعة في البيوت؟ تقام في البيوت؟ ممنوعين ما احد - [00:52:12](#)

يصلي في المسجد ممنوع. لا ما يصلون في البيوت. اذا كانوا ممنوعين من المساجد وحصلوا في بيوتهم. لكن يصلون ظهرا يصلون ظهرا لان هذا كان واذا كانت البيوت او شيء من البيت هو المسجد مثل ما يوجد في بعض البلاد غير الاسلامية التي - [00:52:32](#) وفيها المسلمون او بعض المسلمين يكون عندهم دور يعني ارضي يعني يصلون فيه او فيه ويصلون لانهم لا يستطيعون الاقامة في المسجد فلهم ذلك. نعم. المصلى حاطين مصلى. نعم المصلى يصلون فيه الاوقات كلها. كلها - [00:52:52](#)

وكذلك يعني بدل ما البيت صار بدل المسجد يعني المسجد لا يمكنهم ان ان يقيموه يقول البعض من قرابتي يذهبون للتنزه يوم الجمعة. فيقضون يومهم بالكامل في البرية. ويصلون جماعة ولكن يصلون الظهر - [00:53:12](#) فهل يجوز لهم ان يقوم فيهم احدهم ان يقوم احدهم خطيبا وتجزئهم ذلك عن الجمعة؟ اصلا الذين يعني يذهبون للتنزه يعني وفي الفات ليس عليهم جمعة وليس لهم ان يجمعوا. ليس لهم ان يجمعوا وليس عليهم جمعة لان الجمعة تكون لاهل - [00:53:32](#) القرى والمدن وهذا ما في ما في قرية ولا مدينة. وانما في فلاة. فليس لهم ان يصلوا جمعة وانهم يصلوا ظهرا لكن ان ذهبوا الى مسجد تقام فيه الجمعة؟ طبعا اذا صلوا مع ماء اذا صلوا اذا صلوا في مكان او ذهبوا هذا - [00:53:52](#)

طيب وينبغي لهم ان يذهبوا اذا كان حولهم مسجد يعني يذهبون ويصلون ولا ينبغي للناس انهم يعني يتركون يتركون الجمعة ولا لا؟ لا لا يعني التنزه في الفات. لكن اذا كان هناك مسجد او قريب من المسجد يجمع فيه يذهبون. لكنهم لا - [00:54:12](#) جمعه هم لا يجمعون. يقول بالنسبة لحضور الجمعة والجماعة ما هو ضابط القرب والبعد؟ لا سيما وقد وجدت الان المكبرات الصوت وقد يكون المسجد بعيد ومع ذلك الصوت يسمع لقوته. على كل الحرص على الجماعة والجمعة هذا امر مطلوب - [00:54:32](#) واذا كان المسجد الذي يعني يصنع مكبر الصوت يعني يسمع من بعيد والذهاب اليه صعوبة يقيمونها يقيمون مسجدا اخر يقيمون مسجدا اخر يصلون فيه الجمعة والجماعة. اذا كان اذا كان في تباعد بين هذا المسجد وهذا المسجد - [00:54:52](#)

يعني اذا كان المسجد الذي يسمع من صوته بالمكبر بعيد ويشق عليه بالذهاب اليه لا يتركون الجماعة او يتركون الجمعة وانما والجماعة وانما يقيمون مسجدا يصلون فيه الجمعة والجماعة. هذا يقول انا اشتغل في شركة تأمين سيارات حارس - [00:55:12](#) ولي اسرة كبيرة ليس لي وظيفة غير ذلك. ايش ايش؟ يشتغل حارس في شركة تأمين. ها. يقول بانه صاحب عائلة ليس له وظيفة ولا دخل الا من هذا الراتب الذي يتقاضاه. هل لي ان احج من هذا الراتب اذا كان حلال - [00:55:32](#)

الانسان اذا حج بمال وحصل منه الحج بمال فان حجه صحيح ولو كان المسلم احرص على ان يحج بمال حلال لا شبهة فيه واذا حصل منه الحج في مال حرام او مشتباه فان حجه صحيح. ولكنه اثم - [00:55:52](#)

الحرام لاكتساب الحرام واخذ الحرام واستعماله. يعني آآ استعمال الامر المحرم في اي شيء. لكن الحج اذا وجد فانه يصح ولو كان المال الذي حج به حرام. لا يقال ان حج غير صحيح لان المال الذي حج به حرام. ولكن آآ - [00:56:17](#) من الخير للانسان ان يكون حجه بمال حلال لا حرمة فيه ولا شبهة فيه. واما اه اصول الحج فانه آآ اذا وجد يعني يكون ادى الحج ولكنه يأثم وهذا مثل اه مثل المحرم للمرأة - [00:56:37](#)

المحرم للمرأة يعني هو من شروط الحج يعني وشروط وجوب الحج عليها. لكن لو حجت بدون محرم ما يقال انها ما حجت وان حجه غير صحيح. حجه صحيح ولكنها اثم. بالمعصية. فهذا كذلك في حديث صحيح وهو اثم بالمعصية. اذا كان حج بمال الحرام - [00:56:59](#)

يقول فضيلة الشيخ يحصل عندنا ان بعض المسلمين يجمعون في حدائق وذلك في غير البلاد الاسلامية ويقولون هذا من باب الدعوة واظهار محاسن فما حكم عملهم هذا التجميع يعني يكون في مساجد - [00:57:19](#)

يكون هنا شيء يقصدها الناس ومحاسن الاسلام واظهارها بالدعوة الى الله عز وجل. والاتصال بغير المسلمين وبيان فضل الاسلام ومحاسن الاسلام وان فيه الخير لهم السلامة يعني في الدنيا والاخرة واما كون - [00:57:40](#) المسلمين يذهبون يعني او يكون يعني آآ يصلون في مكان يقولون هذا من الدعوة الى الاسلام لا تكون لا تكونوا بهذا.

نعم هذا يقول ومن المناسب ان يكون لهم مساجد وان يعنون بالمساجد يعني يصلون فيها ويظهرون شعائر الاسلام في - 00:58:00
يقول في البلاد الغربية تكون المساجد صغيرة فلا تتسع للجميع. ولجل ذلك يكررون الجمعة والعديد في لنفسه اكثر من مرة يخرج
فوج ويأتي فوج اخر والله الاولى يعني في مثل هذا الجمعة والعديد الجمعة والعديد؟ نعم. اعيد السؤال؟ في البلاد الغربية تكون
المساجد صغيرة - 00:58:23

فلا تتسع للجميع فيكررون الجمعة والعديد في ذلك المسجد بنفسه يخرج فوج ويدخل فوج اخر اه اذا امكن انهم يعنون على ان
توجد يعني اه مساجد يعني كبيرة لا شك ان هذا هو الذي ينبغي هذا هو الذي ينبغي لهم اما قضية تكرار الجماعة يعني جماعة -
00:58:52

يصلون جمعة ثم يأتي جماعة اخرى يصلي الجمعة لا ادري يقول هل ورد شيء بخصوص السفر يوم الجمعة نعم جاء اذا كان قرب
الصلاة اذا كان قرب الصلاة جاء فيه اشياء لا ادري عن اه يعني لا تذكر شيئا عن ثبوتها لكن كون الانسان اذا قرأ اما اذا سافر من اول
النهار - 00:59:22

او سافر مبكرا فهذا لا بأس به. واذا كان السفر ايضا آآ حتى حتى قريب الوقت ولكنه قدام مساجد يمر يصلي فيها لا بأس بذلك اما
كونه يعتمد انه عند اه قرب اه صلاة الجمعة يعني يظهر يمشي ويخرج من البلد ويترك التجميع - 00:59:45
يعني وليس بينه وبين الجمعة الا شيء يسير فهذا ما ينبغي يقول فضيلة الشيخ نحن عمال نعمل في البحر في شركة بتترول نكون في
البحر لمدة اسبوعين وفي البر لمدة اسبوعين - 01:00:10

هل نصلي الجمعة في الوقت الذي نكون في العمل في البحر؟ لا لا يصلون في البحر لانها يعني هذا مثل صلاة البر صلاة البحر مثل
صلاة البر وانما يصلى في المدن والقرى - 01:00:28

الان هذه السفن تكون كالمدينة كقرية. لا هذي ما هي بقرية هذي هنا ما هي مدينة ولا قرية هذي هذه سفينة في البحر يقول اشترى
مني شخص ارضا واعطاني عربونا. هل يجوز لي ان اتصرف في هذا العربون؟ لا ادري - 01:00:45
العربون انا لا اعرف لا اعرف فيه شيئا يقول هل روي عن النبي صلى الله عليه وسلم او عن اصحابه ان احدهم ذبح اضحيته في الليل
واين نجد ذلك الاضاحي انا لا اعرف يعني صعبة لكن الذبح ليلا ونهارا. الذبح في ايام الذبح يعني يكون في الليل والنهار - 01:01:13
انا ما اذكر الدليل على هذا لكن المعروف ان الليل والنهار كلها محل للذبح يقول نحن حجاج وفي حكم المسافرين ومن المعلوم الفضل
في هذا المسجد النبوي. فهل يجوز لنا المحافظة على الرواتب ام انها تسقط عن - 01:01:41
لا ما تسقط عنكم اذا صليتموا مع الجماعة اذا صليتموا مع الجماعة في هذا المسجد فصلوا الرواتب وصلوا ما امكنكم ايضا من الصلوات
واغتنموا هذه الفرصة الثمينة التي لا تتاح لكم في كما تريدون فكونكم تكثرون من - 01:02:00
في هذا المسجد هذا شيء طيب جزاكم الله خيرا سبحانك اللهم وبحمدك نشهد ان لا اله الا انت نستغفرك ونتوب اليك - 01:02:20